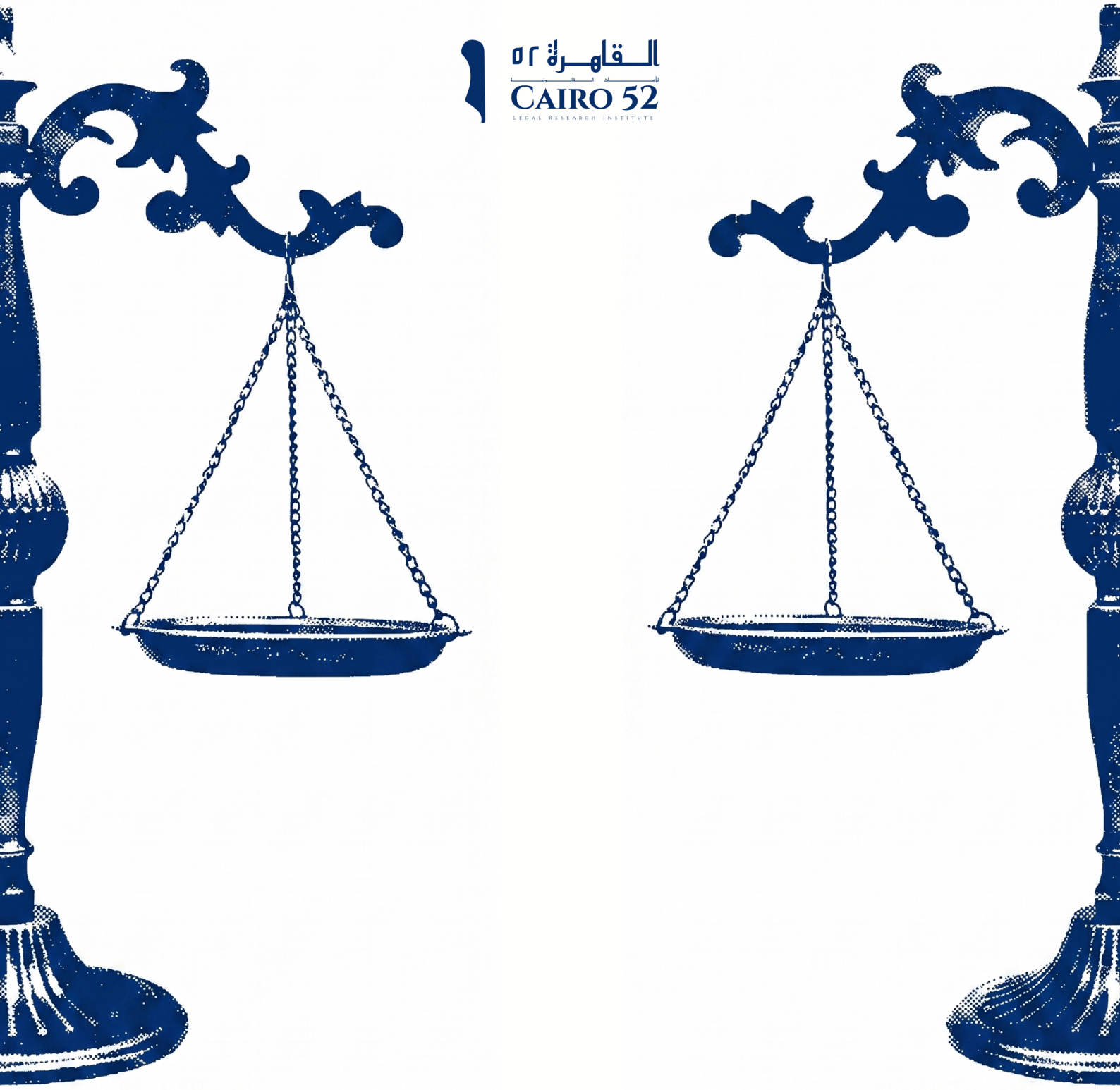

الريادة في العدالة

التقرير السنوي لعام 2025 حول الاستقلالية الجسدية والمقاومة القانونية

نورا نورالله

يونيو 2026

الريادة في العدالة:
التقرير السنوي لعام ٢٠٢٥ حول الاستقلالية الجسدية والمقاومة القانونية

المؤلفون/المؤلفات

نورا نورالله، باحثة واستشارية بارزة في مجال حقوق الإنسان. تشمل خبرتها مجالات الحريات الجنسية والجسدية، بالإضافة إلى التقاطع المعقد بين الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان في البلدان ذات الأغلبية المسلمة، مع التركيز بشكل خاص على منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تشغل حاليًا منصب المديرة التنفيذية لمركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، وتتابع دراسة الدكتوراه في جامعة برن، حيث تبحث في التجارب المعاشة للأفراد العابرين/ات في مصر. ألفت نورالله عددًا كبيرًا من الأوراق العلمية والتحليلات والتقارير، منها "اضطراب الجندر في وادي النيل: هويات العابرين/ات، والقضاء، والإسلام في مصر" و"سلسلة أرشيف الترانس الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: فهم التوجيهات والممارسات القضائية للاعتراف القانوني بالجندر في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"

القاهرة ٥٢
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

عن مركز القاهرة ٥٢

مركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، المركز الإقليمي الرائد الذي يخصص اهتمامًا خاصًا بقضايا الحريات الجنسية والجسدية للمجتمعات المهمشة. نحن في القاهرة ٥٢ نعتمد على مبدأ التقاطعية، مدركين لتعقيد القضايا المتصلة بالعدالة وتداخلها.

هدفنا هو الدفاع عن الحريات الجنسية والجسدية، بشكل خاص للأقليات الجندرية والجنسية المهمشة والموصومة، شاملةً الأفراد من مجتمع الم.ع+، و المتعايشين/ات مع فيروس نقص المناعة البشرية، والعاملين/ات في الجنس التجاري، والنساء المعنفة.

www.cairo52.com
info@cairo52.com

طريقة مقترحة للاستشهاد:

نورا نورالله, الريادة في العدالة: التقرير السنوي لعام ٢٠٢٥ حول الاستقلالية الجسدية والمقاومة القانونية, مركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، يونيو ٢٠٢٦

جميع الحقوق محفوظة لمركز القاهرة 52 للأبحاث القانونية
نَسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل 4.0 دولي (CC BY-SA 4.0)

المحتويات

١ ملخص تنفيذي

٣ مقدمة: طليعة المقاومة القانونية الشاملة

٣ التمثيل القانوني المجاني

٩ الاستشارات القانونية المجانية

١٠ التقاضي الاستراتيجي: تعزيز الاستقلالية الجسدية والتصحيح الجندري في المنطقة

ملخص تنفيذي: عام من الريادة القانونية

في عام ٢٠٢٥، عزز معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية مكانته كقائد لا لبس فيه في الدفاع عن الاستقلالية الجسدية والعدالة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ومن خلال أقسامنا الثلاثة الرئيسية — التمثيل القانوني، والاستشارات، والتقاضي الاستراتيجي — قدمنا دعماً حيوياً لإجمالي ١٨٧ مستفيدة ومستفيداً. هذا الحجم غير المسبوق من التأثير يرسخ «القاهرة ٥٢» كأقوى وأفضل حصن فعال ضد الرقابة الرقمية المتزايدة و إنفاذ قوانين «الآداب» في المنطقة.

ما يميز وحدتنا القانونية كرائدة إقليمياً هو التزامنا بـ **الشمولية الجذرية غير القابلة للتفاوض**. فبينما تحصر العديد من البرامج مواردها فقط في هويات ميم-عين+ (LGBTQ+)، يدير «القاهرة ٥٢» وحدة العون القانوني الوحيدة في المنطقة التي تدافع عن أي فرد يتم استهدافه بموجب قوانين «الآداب» والجرائم الإلكترونية القمعية. ومن خلال تمثيل الرجال الكوير، والنساء العابرات جنسياً، والنساء المتوافقة مع الجنس (سيز)، وعاملات وعمال الجنس على حد سواء، قوضنا بشكل فعال محاولات الدولة لعزل وتهميش الفئات المستضعفة. يتيح لنا هذا النموذج الشامل تحديث الهياكل الأساسية للقانون نفسه، وتحقيق انتصارات تحمي حقوق جميع المواطنات والمواطنين ضد فخاخ الاستدراج التي ترعاها الدولة.

فاعلية قاعات المحاكم ومعدل براءة يصل إلى ١ر٨٤٪

في قاعات المحاكم، حقق فريق التمثيل القانوني لدينا مستوى من النجاح لا مثيل له في النظام القضائي المصري. من خلال تمثيل ٨٣ فرداً في ٦٣ قضية، خضنا غمار بيئة قضائية تتسم بالانحياز الأيديولوجي. ومع ذلك، أسفرت استراتيجياتنا المتقدمة في الاستئناف عن معدل براءة إجمالي قدره ١ر٨٤٪.

لقد سلطنا الضوء بفعالية على ما نسميه «الصدع القضائي»: فبينما تستخدم الدولة محاكم الدرجة الأولى كآلية عقابية لإنهاك المدعى عليهن والمدعى عليهم، حقق فريقنا نسبة نجاح بلغت ٧ر٧٦٪ في مرحلة الاستئناف لمن صدرت ضدهم أحكام إدانة أولية. وهذا يثبت أنه عندما تتم مواجهة أدلة الدولة — القائمة على الرقابة الرقمية غير القانونية والأدلة المفبركة — بدفاع قانوني شرس، فإنها تكون عاجزة بنيوياً عن الصمود أمام الفحص القانوني.

الدفاع الوقائي والابتكار الاستراتيجي

يمتد تأثيرنا إلى ما هو أبعد بكثير من الدفاع عن المقبوض عليهن وعليهم. ففي عام ٢٠٢٥، ساعدت وحدة الاستشارات لدينا ١٠٠ فرد، موفرةً منظومة شاملة من الحماية القانونية تشمل:

- دعم اللجوء وشؤون مفوضية اللاجئين: دعم ٢٨ طالبة وطالب لجوء وافدين، و١٢ من الراغبين في اللجوء خارج البلاد.
- العدالة الاقتصادية والطبية: توجيه ١٤ فرداً في عمليات التقديم على معاشات المتعايشين مع فيروس نقص المناعة البشري (PLHIV)، و١٠ أفراد في إجراءات التصحيح القانوني للجنس (LGR).
- الدفاع الوقائي: تدريب ١٨ فرداً على النظافة الرقمية المتقدمة واستراتيجيات تجنب الاستدراج.
- إدارة الأزمات: حماية ١٥ من ضحايا الابتزاز الرقمي، و٣ أفراد في قضايا زواج المثليين عالية المخاطر داخل السفارات.

علاوة على ذلك، يظل «القاهرة ٥٢» الرائد الإقليمي في التقاضي الاستراتيجي. في عام ٢٠٢٥، دفعنا بقضايا التصحيح القانوني للجنس إلى أعلى مستويات السلطة؛ حيث تجاوزنا العقبات الوطنية عبر تقديم «بلاغ فردي» تاريخي إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة فيما يخص تونس، واشتبكنا مع محكمة التمييز في البحرين لإجبار القضاء على النظر في حقوق العابرين جنسياً. وفي مصر، نقاضي حالياً في ثلاث قضايا رائدة ضد وزارة الصحة للمطالبة بوفاء الدولة بالتزامها الدستوري بتقديم الرعاية الصحية لعمليات تصحيح الجنس.
إن تقرير عام ٢٠٢٥ هو شهادة على ريادتنا: نحن لا نمثل العملاء فحسب؛ بل نفكك أطر القمع القانونية، لضمان أن يكون القانون — بالنسبة لـ ١٨٧ فرداً هذا العام — أداة للتحرر وليس سلاحاً في يد الدولة.

مقدمة: طليعة المقاومة القانونية الشاملة

يصدر التقرير السنوي لعام ٢٠٢٥ لمعهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية في لحظة مفصلية بالنسبة للاستقلالية الجسدية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ومع وصول الاستبداد الرقمي إلى مستويات جديدة من التعقيد، أكدت وحدة العون القانوني لدينا مكانتها كـ **طليعة لا منازع لها للمقاومة القانونية**. نحن لا نقدم مجرد دفاع قانوني؛ بل نقدم درعاً استراتيجياً عالي المستوى ضد توغل الدولة المستمر في الحقوق المتعلقة بالخصوصية وتقرير المصير.

ما يميز وحدة «القاهرة ٥٢» القانونية — ويجعلها فريدة في المنطقة — هو التزامنا الجذري بالشمولية. فبينما تحصر العديد من برامج العون القانوني دعمها بناءً على هويات محددة (تخدم فقط من يعرفن/يعرفون أنفسهم كـ LGBTQ+)، فإن «القاهرة ٥٢» هي الوحدة الوحيدة في المنطقة التي تقدم مساعدة شاملة لـ **جميع الأفراد** المستهدفين بموجب قوانين «الآداب» والجرائم الإلكترونية البالية. نحن ندرك أن الرقابة على الأخلاق لا تفرق؛ فهي توقع الرجال الكوير، والنساء العابرات، والنساء «سيز»، وعاملات وعمال الجنس في نفس الفخ تحت غطاء تهم «الفجور» و«الدعارة». هذا النهج الشامل يمثل أكبر ميزة استراتيجية لنا. فمن خلال الدفاع عن جميع الأفراد العالقين في شبكة «الآداب»، نتجاوز الدفاع القائم على الهوية لمواجهة الجوهر البنيوي للقانون نفسه. تظهر جهودنا أن استهداف الدولة ليس مجرد هجوم على مجتمع بعينه، بل هو تسييس ممنهج للقانون ١٠ لسنة ١٩٦١ وقانون الجرائم الإلكترونية لفرض كود أخلاقي واحد ترعاه الدولة على جميع الأجساد. هذا الدفاع الشامل يمكننا من تسليط الضوء على عدم قانونية الاستدراج الرقمي والانتهاكات الجنائية، مما يعزز حججنا القانونية ويضاعف من تأثير انتصاراتنا.

علاوة على ذلك، أثبت معهد «القاهرة ٥٢» نفسه كرائد في التقاضي الاستراتيجي، حيث يقود قضايا تمثل الأولى من نوعها في العالم العربي. من استنفاد سبل التقاضي المحلية إلى تقديم بلاغات دولية تاريخية للأمم المتحدة، والاشتباك مع أعلى السلطات القضائية في الخليج للمطالبة بالتصحيح القانوني للجنس، ترسم وحدتنا السوابق القانونية التي ستشكل مستقبل الحقوق في المنطقة. نحن لا نشارك في النظام القانوني فحسب؛ بل ندير بنشاط المناورات اللازمة لتفكيك انحيازاته.

تعكس البيانات الواردة في هذا التقرير فاعلية هذا النموذج الرائد والشامل. فبالرغم من «الصدع القضائي» الذي تخضع فيه محاكم الدرجة الأولى غالباً للانحيازات الأيديولوجية، حققت خبرة وحدتنا الراسخة معدل براءة إجمالي غير مسبوق بنسبة ١ر٨٤٪ **في عام ٢٠٢٥**. هذا التقرير هو توثيق لعام من السيادة القانونية التي لا تضاهى، وتوثيق لنجاحنا في استعادة العدالة من شباك الاستدراج الرقمي، وتأكيد لدورنا كأقوى دفاع قانوني شامل وفعّال في المنطقة.

١. التمثيل القانوني المجاني (Pro Bono)

في عام ٢٠٢٥، برز برنامج العون القانوني بمعهد القاهرة ٥٢ كضمانة حيوية ضد الإنفاذ التمييزي لقوانين «الآداب» والجرائم الإلكترونية في مصر، حيث قدم تمثيلاً قانونياً مجانياً شاملاً لـ **٨٣ فرداً في ٦٣ قضية منفصلة**. إن التكوين الديموغرافي لهؤلاء المستفيدين يتجاوز مجرد التحليل الإحصائي؛ فهو يعكس الأولويات الهيكلية للدولة ويؤكد الطبيعة «التقاطعية» العميقة لرقابتها الأخلاقية. مثلت الوحدة القانونية مجموعة متنوعة تتكون من ٤١ رجلاً كوير (٤ر٤٩٪)، و٢٨ امرأة «سيز» (٧ر٣٣٪)، و٦ نساء عابرات جنسياً (٢ر٧٪). بالإضافة إلى ذلك، قدمت الوحدة التمثيل لأفراد تم تحديدهم بموجب هويات محلية وعملياتية محددة، بما في ذلك ٣ أفراد يعرفون أنفسهم كـ «بنوتي» (٦ر٣٪) وفردين كـ «شيميل» (٤ر٢٪). كما تضمنت القضايا ٣ رجال متوافقين جنسياً (٦ر٣٪).

يكشف الفحص الدقيق لهذا التوزيع الديموغرافي عن عدة مسارات متميزة للاستهداف الذي ترعاه الدولة. عند تجميع الرجال الكوير، والنساء العابرات، والأفراد الذين تم تحديدهم كـ «بنوتي» أو «شيميل»، يتضح أن أكثر من **٦٢٪** من الأفراد المستهدفين كانوا من «**المعينين كذكور عند الولادة (AMAB)**» ولكنهم يختلفون عن الذكورة المعيارية التي تقرها الدولة. يشير هذا إلى أن قوانين «الآداب» يتم تسييسها بشكل غير متناسب ليس فقط ضد العمل الجنسي التجاري، بل تحديداً لتنظيم واستئصال عدم الامتثال الجندري والوجود الكويري في البيئات المادية والرقمية على حد سواء. علاوة على ذلك، فإن الطبيعة المستهدفة للإجراءات القانونية ضد النساء العابرات والأفراد المتنوعين جندرياً، الذين يشكلون أكثر من **١٣٪** من مجموع القضايا، تسلط الضوء على الوضوح المفرط والهشاشة الشديدة للعابرات والعابرين في مصر.

(ملحوظة: في السياق الاجتماعي والقانوني المصري، «بنوتي» هو مصطلح عامي يستخدمه أو يطلق غالباً على الرجال المثليين المتأنثين أو الأفراد غير الثنائيين الذين يظهرون خصائص أنثوية. أما «شيميل» - Shemale - ورغم كونه مصطلحاً مهيناً ومعترفاً به دولياً كوصمة، إلا أنه يُستخدم بشكل منهجي في تقارير الشرطة المصرية الرسمية، ويُعتمد أحياناً داخل اقتصادات الشارع المحلية لتسمية نساء عابرات بعينهن.)

التركيبة السكانية للمستفيدين

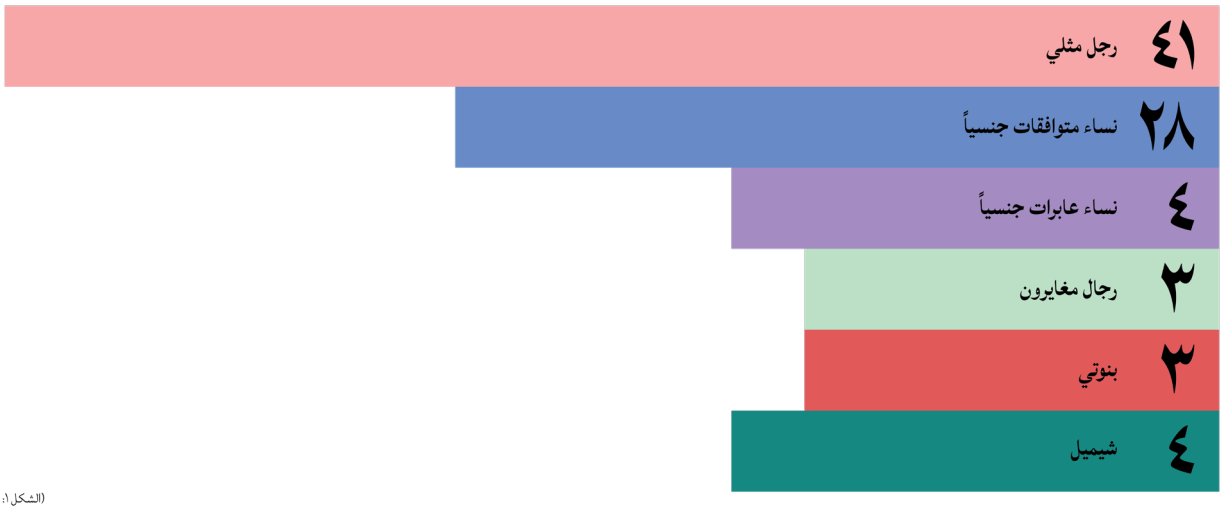

(الشكل ١: البيانات الديموغرافية للمستفيدين (عدد الأفراد = ٨٣

إن التقنين الرسمي لإهانات مثل «شيميل» في الوثائق القانونية من قبل الشرطة يعد مؤشراً صارخاً على العنف المؤسسي، مما يشير إلى أنه حتى قبل دخول قاعة المحكمة، يكون هؤلاء الأفراد قد جُردوا بالفعل من كرامتهم من قبل جهاز التحقيق، الذي ينحاز فعلياً ضد الفرد بناءً على هويته الجندرية فقط.

علاوة على ذلك، فإن تمثيل النساء «سيز» كثاني أكبر فئة ديموغرافية (٣٣٫٧٪) يوضح الكراهية البنيوية العميقة للنساء المتأصلة في تطبيق هذه القوانين. في عام ٢٠٢٥، تقاطعت الرقابة على «الآداب» ضد النساء بشكل متكرر مع قانون الجرائم الإلكترونية، حيث تم اعتقال النساء ومحاكمتهن بشكل روتيني ليس بسبب عمل جنسي مادي صريح، بل بسبب ممارستهن لاستقلاليتهن الرقمية — كيف يرتدين ملابسهن، أو يتحدثن، أو يعرضن أنفسهن عبر الإنترنت — وهي أنشطة تصنفها السلطات بشكل تعسفي على أنها «تحريض على الفجور» أو «انتهاك لقيم الأسرة». وبالتالي، يعمل النظام القانوني كأداة أبوية للسيطرة على الاستقلالية الجسدية للإناث في المجالات العامة الرقمية.

أخيراً، فإن إدراج ٣ رجال متوافقين جنسياً (٣٫٦٪) في القضايا يوضح بشكل صارخ النفاق الأبوي المتأصل في قانون مكافحة الدعارة (رقم ١٠ لسنة ١٩٦١). هذا القانون يعاقب بشكل متكرر الرجال الذين يُنظر إليهم على أنهم يسهلون أو يستفيدون من أو حتى يرتبطون بالعمل الجنسي التجاري، بينما يمتنع عمداً عن تجريم الرجل «المشتري» للجنس. وغالباً ما يُتهم الرجال المتوافقون جنسياً العالقون في هذه الشباك كشركاء أو قوادين، مما يؤكد وجود إطار قانوني مصمم لمعاقبة الأجساد المهمشة مع حماية المستهلك الذكر المعياري في الوقت نفسه.

الاتجاهات الجغرافية والزمنية

تظهر بيانات عام ٢٠٢٥ أنماط إنفاذ مركزة للغاية من الناحيتين الزمنية والجغرافية. بدأ العام بحملة قمع شديدة، مسجلاً ذروة بلغت ١٢ قضية في شهر يناير وحده (١٩٪ من إجمالي العام)، قبل أن تتقلب بين قضية واحدة وسبع قضايا شهرياً لبقية العام.

الجدول الزمني للاعتقالات

يناير	فبراير	مارس	أبريل	مايو	يونيو
١٢	٣	٣	٧	٥	٤
يوليو	**أغسطس**	**سبتمبر**	**أكتوبر**	**نوفمبر**	**ديسمبر**
١	٦	١	٧	٧	٧

الشكل ٢: التسلسل الزمني للاعتقالات

جغرافياً، تركزت هذه الاعتقالات بكثافة حول أقسام شرطة محددة تعمل كنقاط ارتكاز لشرطة «الآداب». كانت محافظة الإسكندرية هي نقطة الاشتعال الرئيسية، حيث استحوذ قسم منتزه ثان وحده على ٢٣ قضية (٣٦٫٥٪)، يليه قسم العطارين بـ ١٣ قضية (٢٠٫٦٪). وفي منطقة القاهرة الكبرى، كان قسم شرطة العمرانية هو الأكثر نشاطاً، بـ ١٢ قضية (١٩٪).

مواقع الاعتقال

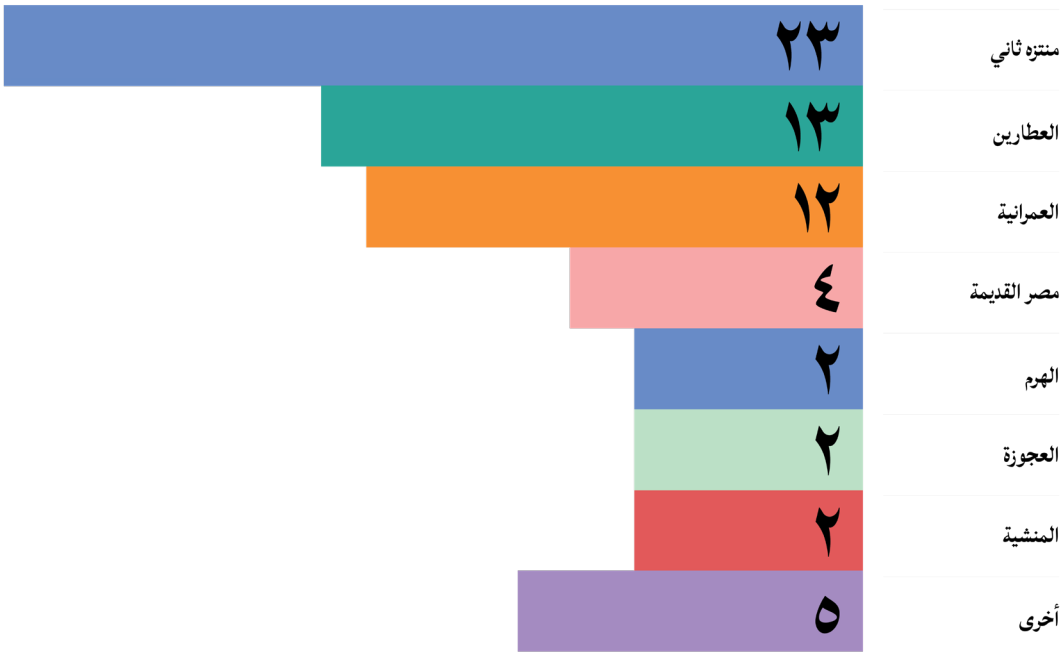

الشكل ٣: موقع التوقيف

تشريح الفخ الرقمي واستراتيجية «الأجنبي الثري»

الآلية الأساسية لهذه الاعتقالات رقمية بشكل لا لبس فيه، مما يشير إلى تحول هيكلي كبير في منهجيات العمل الشرطي للدولة. لقد تم استبدال الدوريات المادية التقليدية إلى حد كبير بالمراقبة الرقمية المنهجية والاستدراج المتعمد. هذا التطور استراتيجي: فالبيئات الرقمية تزود إنفاذ القانون بأثر أدلة فوري وسهل التلاعب به، مما يمكن السلطات من استهداف الفئات المهمشة بشكل استباقي بدلاً من مجرد الاستجابة لحالات إجرامية فعلية.

أساليب التوقيف والإيقاع

الشكل ٤: أساليب التوقيف والإيقاع

لقد قامت أجهزة إنفاذ القانون بتسييس تطبيقات المواعدة ومنصات التواصل الاجتماعي للتركيز على هذه المجتمعات، حيث كان تطبيق «جريندر» (Grindr) هو الأداة السائدة للاستدراج في ٣٧ قضية (٥٨٫٧٪). إن الاعتماد الكبير على «جريندر» يؤكد وجود استراتيجية مستهدفة وخبيثة تهدف إلى اصطياد الرجال الكوير. نظراً لأن مساحات التجمع المادي لأفراد ميم-عين+ تكاد تكون منعدمة ومجرمة بشدة في مصر، فإن تطبيقات المواعدة تعمل كملاذات رقمية خاصة وحيوية. ومن خلال اختراق هذه المنصات المحددة، تقوم شرطة «الآداب» بشكل منهجي بتحويل آخر الملاذات الآمنة للكوير في مصر إلى مناطق صيد فعالة للغاية.

ذريعة «الرقم الموجود» واستغلال «واتساب»: من الاتجاهات المقلقة التي تم تحديدها في ملفات عام ٢٠٢٥ الاعتماد على ذريعة «الرقم الموجود» لتبرير الاستدراج. غالباً ما تبدأ محاضر الشرطة الرسمية بادعاء نمطي ضعيف قانوناً بأن الضابط «عثر على رقم هاتف» يُزعم أنه متداول بين شبكات الأفراد المنخرطين في الدعارة أو السلوك «اللاأخلاقي». وفي غياب إذن تفتيش يمكن التحقق منه أو سبب محتمل مسبق، يستغل المخبرون هذه الذريعة غير المنظمة لإنشاء اتصال مع الهدف عبر «واتساب» (والذي شكل ١١ قضية، بنسبة ٤ر١٧٪). إن الاختيار الاستراتيجي لهذه المنصة ليس مصادفة؛ فهو يمثل فخاً قانونياً محسوباً. فمن خلال بدء حوار الاستدراج عمداً على تطبيق مراسلة عبر الإنترنت بدلاً من مكالمة خلوية تقليدية أو رسالة نصية قصيرة، يصعد إنفاذ القانون بشكل مصطنع من الخطورة القانونية للجريمة المفتعلة. فما قد يتم تصنيفه عادة كجنحة «آداب» عادية، يتحول بسرعة إلى جريمة إلكترونية. تتيح هذه المناورة للادعاء استدعاء قانون الجرائم الإلكترونية (رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨)، مما يعرض المدعى عليهن والمدعى عليهم تلقائياً لتهم «إساءة استخدام أدوات الاتصال» و«انتهاك قيم الأسرة». وبالتالي، تستخدم الدولة «واتساب» بشكل فعال كقناة قضائية لتوجيه الأفراد المهمشين إلى المحاكم الاقتصادية، وتعريضهم لغرامات باهظة وعقوبات أشد بسبب محادثات خاصة بدأها إنفاذ القانون نفسه.

استراتيجية «الأجنبي الثري»: يتجلى هذا النهج الافتراسي بشكل أكبر في تكتيك بارز لوحظ في عام ٢٠٢٥، يستهدف تحديداً النساء «سيز» في مناطق القاهرة الراقية مثل الدقي والمهندسين: استراتيجية «الأجنبي الثري». في هذه الحالات، يتنكر مخبر الشرطة عبر الإنترنت في هيئة مغترب ميسور الحال أو مواطن عربي ثري، مستغلاً وهم المكافأة المالية الكبيرة لإغراء النساء اللاتي يواجهن هشاشة اقتصادية. وبشكل لافت، يطلب المخبر صراحة من الهدف «إحضار صديقة» إلى اللقاء. هذا ليس طلباً عفوياً، بل هو تكتيك تصعيد قانوني خبيث ومتعمد. فبموجب القانون المصري، يسمح وجود امرأة ثانية بتحريض من الأولى للادعاء برفع التهم من جنحة «ممارسة» عادية إلى جناية «تسهيل دعارة» (قواد) وهي عقوبة أشد بكثير. ومن خلال استدراج النساء بوعد الثراء والتلاعب بهن لدعوة مرافقة، يعظم إنفاذ القانون عمداً من المأزق القانوني للمتهمات، مما يضمن مواجهتهن لأحكام سجن مدمرة. يكشف هذا التكتيك عن نظام عدالة يعطي الأولوية لتعظيم العقوبة واستغلال اليأس الاقتصادي على حساب الالتزام بسيادة القانون.

مرحلة التحقيق: المضايقات النفسية والاستجوابات الاقتحامية

بعيداً عن الاستدراج الرقمي، فإن مرحلة التحقيق في النيابة العامة مشحونة بمضايقات نفسية ممنهجة. غالباً ما يخضع وكلاء النيابة المتهمات والمتهمين لاستجوابات اقتحامية للغاية وغير ذات صلة قانوناً، مصممة لإهانتهم بناءً على هويتهم الجندرية المحددة وتوجههم الجنسي المتصور. على سبيل المثال، يتم تحقير الأفراد من ذوي الهويات الأنثوية العابرة بشكل روتيني بأسئلة مثل: «لماذا تلبس كإمرأة؟»، بينما تواجه النساء «سيز» تدقيقاً شديداً وكارهاً للنساء حول تاريخهن الجنسي، حيث يُسألن: «هل أنتِ بكر؟» أو «متى كانت آخر مرة كان لديكِ فيها صديق؟». كما يتم استجواب الرجال الكوير صراحة حول توجههم الجنسي، رغم أن المثلية الجنسية ليست مجرمة في قانون العقوبات المصري. هذه الأسئلة الاقتحامية لا تمتلك أي قيمة إثباتية للتهم الرسمية؛ بل تعمل كأداة خارج نطاق القضاء يستخدمها الادعاء للوصم والترهيب وفرض السيادة الأخلاقية على الأجساد المهمشة قبل حتى بدء المحاكمة.

انتهاكات الاستقلالية الجسدية: فحوصات الطب الشرعي

بالرغم من الانتصارات الإجرائية الهائلة في المحاكم، لا تزال الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان مستمرة في مرحلة التحقيق. توثق ملفات عام ٢٠٢٥ الاستمرار في الاعتماد على فحوصات الطب الشرعي من قبل مصلحة الطب الشرعي «لإثبات» المثلية الجنسية. تفصل التقارير الرسمية فحوصات بدنية اقتحامية لمنطقة الشرج للمتهمين لدعم تهم «الفجور». ورغم الإجماع الطبي الدولي على أن مثل هذه الفحوصات غير صالحة علمياً وتصل إلى حد المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، فإن استمرار استخدامها يؤكد الطبيعة الاقتحامية العميقة للعمل الشرطي للدولة تجاه الاستقلالية الجسدية.

إطار التهم المزدوجة والمحاكم الاقتصادية

تؤدي هذه المنهجية الرقمية حتماً إلى مواجهة المتهمين بتهم مزدوجة معقدة. يتم اتهامهم بشكل منهجي بـ «الاعتياد على ممارسة الفجور» بموجب قانون مكافحة الدعارة (رقم ١٠ لسنة ١٩٦١) المرتبط ارتباطاً وثيقاً بتهم «انتهاك القيم الاجتماعية والأسرية» بموجب قانون الجرائم الإلكترونية (رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨). إن إلحاق تهم الجرائم الإلكترونية يجبر المتهمين على الخروج من محاكم الجنح العادية والدخول إلى المحاكم الاقتصادية.

انحياز الدرجة الأولى: الاستشهادات الدينية والأحكام النمطية: بمجرد وقوعهم في النظام القضائي، يواجه المستفيدون بيئة عقابية شديدة في محاكم الدرجة الأولى. فمن بين ٦٣ قضية نُظرت في الدرجة الأولى، أسفرت ٢٠ قضية فقط (٧ر٣١٪) عن براءة. وحُكم على غالبية المتهمين

بعقوبات مدمرة: ٢٧ قضية (٤٢٫٨٪) انتهت بأحكام سجن قاسية لمدة ثلاث سنوات مع غرامة قدرها ١٠٠ ألف جنيه، بينما انتهت ١٣ قضية أخرى (٢٠٫٦٪) بالسجن لمدة سنتين مع نفس الغرامة.

النتائج القضائية - الدرجة الأولى المحكمة الابتدائية

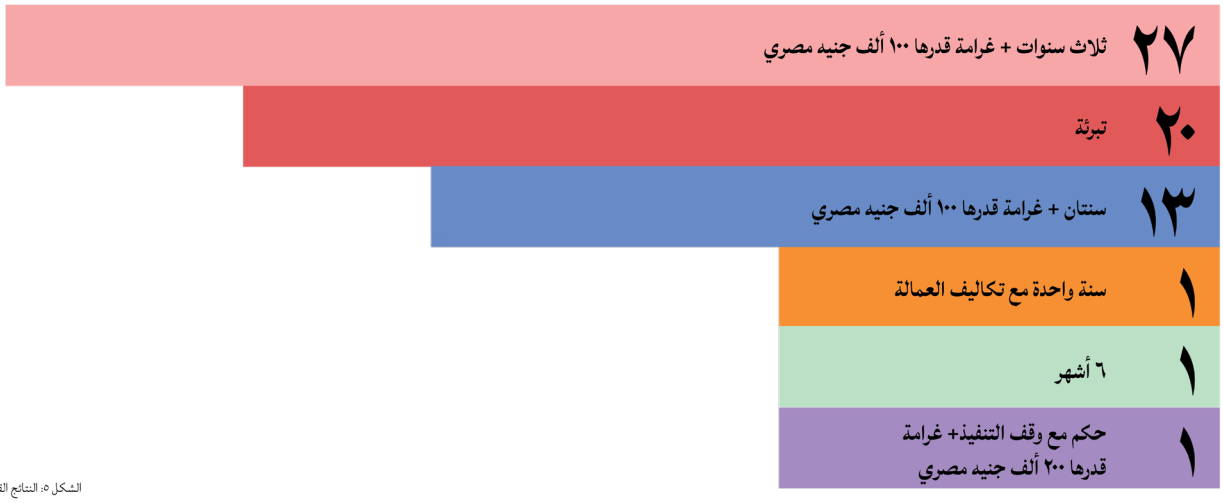

الشكل ٥: النتائج القضائية - الدرجة الأولى / لمحكمة الابتدائية

يكشف تحليل نوعي أعمق أن أحكام الإدانة القاسية في الدرجة الأولى لا تستند إلى مبادئ قانونية سليمة، بل إلى انحياز قضائي عميق. الغالبية العظمى من هذه الأحكام تصدر عن دائرتين قضائيتين محددتين داخل محاكم الإسكندرية الاقتصادية. تظهر هاتان الدائرتان تحيزاً أيديولوجياً صارخاً، حيث تصدران بشكل منهجي أحكاماً «منسوخة» (Copy-paste) متطابقة. ويتم تسييس هذا الانحياز بشكل خاص ضد الأفراد المعينين كذكور عند الولادة (AMAB) — وتحديداً الرجال الكوير، والنساء العابرات، ومن يتم تحديدهم كـ «بنوتي» أو «شيميل». والمثير للقلق أن هذه الأحكام المكتوبة تتجاوز غالباً المنطق القانوني المدني تماماً، وتستشهد صراحة بآيات من القرآن الكريم والأحاديث النبوية لتبرير الإدانة، مما يكشف عن خرق منهجي للحياد القضائي والاعتماد على الأخلاق الدينية فوق سيادة القانون.

انتصارات استئنافية غير مسبوقة: معدل براءة إجمالي ٨٤٫١٪

ومع ذلك، تتبدل الرواية بشكل كبير خلال مرحلة الاستئناف، مما يظهر البراعة القانونية المحضة والتأثير الحيوي لوحدتنا القانونية. في محاكم الدرجة الثانية، طبق الفريق القانوني بشكل منهجي استراتيجيتين دفاعيتين ناجحتين لتفكيك قضايا الدولة:

١. **الطعن في «حالة التلبس»**: من خلال الدفع بانتفاء حالة التلبس، أثبت الدفاع بنجاح أن مجرد الوصول إلى مكان بناءً على محادثة رقمية لا يستوفي الشروط القانونية الصارمة للجريمة المتلبس بها، مما يجعل الاعتقال وما تلاه من عمليات تفتيش رقمية باطلة قانوناً.
٢. **الدفاع في الجرائم الإلكترونية (العام مقابل الخاص)**: نجح الفريق القانوني في ترسيخ أن قانون الجرائم الإلكترونية يتطلب أن يكون السلوك المسيء موجهاً إلى عموم الناس. وأقرت محاكم الاستئناف بحجتنا بأن المحادثات الخاصة المتبادلة بين فردين على تطبيقات مغلقة لا تشكل بلاً عاماً أو انتهاكاً لقيم المجتمع.

وبفضل هذه الاستراتيجيات الصارمة، حققت الوحدة القانونية نسبة نجاح مذهلة وغير مسبوقة في مرحلة الاستئناف. فمن بين ٤٣ حكم إدانة انتقل إلى الدرجة الثانية، نجح الفريق في الحصول على البراءة في ٣٣ قضية، أي بمعدل براءة استئنافي مذهل بلغت نسبته ٧٦٫٧٪. وبالنسبة لأحكام الإدانة المتبقية التي أُيدت، كان تدخل الاستئناف لا يزال حاسماً، حيث حصلنا على تخفيضات حيوية في الأحكام، لتصل إلى ستة أشهر في ٥ قضايا، وفي ثلاث حالات متميزة، تم إلغاء عقوبة الحبس تماماً.

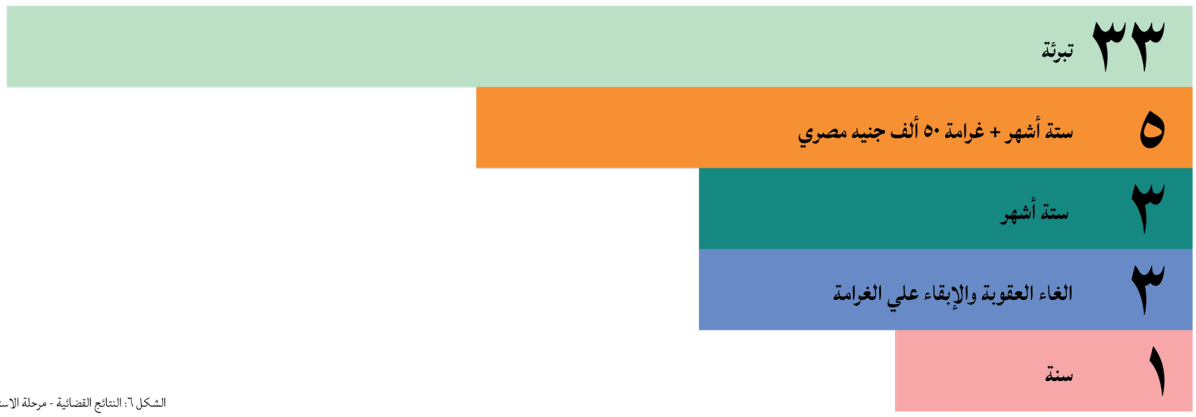

الشكل ٦: النتائج القضائية - مرحلة الاستئناف / عدد القضايا المدانة = ٤٥

والأهم من ذلك، عند الجمع بين الـ ٢٠ براءة الأولية والـ ٣٣ انتصاراً في الاستئناف، أمنت الوحدة القانونية معدل براءة إجمالي مطلق بنسبة ١ر٨٤٪ (٥٣ من أصل ٦٣ قضية) في عام ٢٠٢٥. هذا الانتصار الملحمي لا يسلط الضوء فقط على الخبرة الفريدة لفريق الدفاع لدينا، بل يثبت تجريبياً عدم شرعية تكتيكات الاستدراج التي تتبعها الدولة. فهو يكشف عن «صدع قضائي» عميق داخل النظام: حيث تعمل محاكم الدرجة الأولى في المقام الأول كجهاز عقابي مصمم لإنهاك المتهمين عبر الانحياز الأيديولوجي، بينما تعترف مرحلة الاستئناف — عندما يواجهها محامونا بشراسة — في نهاية المطاف بالضعف القانوني الجوهري لهذه الاعتقالات.

٢. الاستشارات القانونية المجانية (Pro Bono)

بعيداً عن التقاضي المباشر في قاعات المحاكم، يدرك معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية أن التمكين القانوني الوقائي هو مكون حيوي لحماية الفئات المهمشة. يخدم قسم الاستشارات القانونية المجانية الأفراد الذين لا يواجهون حالياً تهم جنائية رسمية، ولكنهم يتعاملون مع هشاشة قانونية شديدة، أو تمييز بيروقراطي، أو مخاطر أمنية فورية.

في عام ٢٠٢٥، قدمت الوحدة القانونية استشارات قانونية مجانية وسرية وشاملة لإجمالي ١٠٠ فرد. تشمل هذه الاستشارات مجموعة متنوعة من الاحتياجات القانونية، مصنفة إلى المجالات التالية:

١. **طالبات وطالبو اللجوء وتسجيل مفوضية اللاجئين (الوافدين) (N=٢٨ / ٢٨٪):** لا يزال عدم الاستقرار الإقليمي يدفع الفئات الضعيفة نحو مصر، حيث تلقى المعهد عدداً كبيراً من الاستفسارات من أفراد ميم-عين+ والمهمشين الفارين من مناطق النزاع، لا سيما من السودان وغزة. في عام ٢٠٢٥، قدمت الوحدة استشارات قانونية لـ ٢٨ طالب لجوء وافداً. ويتمثل التحدي المستمر في التنقل عبر عملية التسجيل الرسمية لدى المفوضية في مصر. تبلغ طالبات وطالبو اللجوء من العابرات والعابرين جنسياً عن مواجهة تمييز شديد وعرقلة بيروقراطية أثناء المقابلات، غالباً لأن تعبيرهم الجندري لا يتطابق مع وثائق بلدانهم الأصلية. علاوة على ذلك، يواجه الأفراد من غزة عقبات قضائية معقدة، حيث يتم إحالة اللاجئين الفلسطينيين فنياً إلى تفويضات «الأونروا» بدلاً من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، مما يترك الكوير الفلسطينيين في حالة من عدم اليقين القانوني.

٢. **المصريات والمصريون الباحثون عن اللجوء في الخارج (المغادرين) (N=١٢ / ١٢٪):** بسبب تصاعد الاستهداف الذي ترعاه الدولة والموضح في هذا التقرير، يضطر عدد متزايد من الكوير المصريين إلى طلب اللجوء في بلدان ثالثة آمنة. قدمت الوحدة القانونية استشارات لـ ١٢ مواطناً مصرياً يتنقلون في هذه العملية الدولية المعقدة. ويتمثل عنصر حاسم في هذه الخدمة في صياغة وإصدار «خطابات دعم» (Support Letters) رسمية ومستندة إلى أسس قانونية. تُقدم هذه الوثائق إلى سلطات الهجرة الأجنبية والمحاكم الدولية للتحقق رسمياً من الاضطهاد المنهجي، والاعتقال التعسفي، وانتهاكات حقوق الإنسان الموثقة التي يواجهها أفراد ميم-عين+ بموجب قوانين «الآداب» والجرائم الإلكترونية المصرية، مما يعزز مطالباتهم بالحماية الدولية.

٣. **التصحيح القانوني للجنس (LGR) والرعاية الصحية لتأكيد الجندر (N=١٠ / ١٠٪):** بالتوازي مع جهود التقاضي الاستراتيجي، قدمت وحدة الاستشارات المشورة لـ ١٠ أفراد من العابرات والعابرين والمتنوعين جندرياً الذين يسعون للتنقل عبر العمليات المحلية المعقدة للتصحيح القانوني للجنس والرعاية الطبية لتأكيد الجندر. تعد هذه الاستشارات حيوية للحد من المخاطر، حيث

يضيع المستفيدون غالباً بين المتطلبات البيروقراطية المتعارضة بين وزارة الصحة، ونقابة الأطباء، والسجل المدني. قدم الفريق القانوني توجيهاً خطوة بخطوة حول تأمين التقييمات النفسية الإلزامية بأمان، والتعامل مع الموافقات الدينية المطلوبة من الأزهر الشريف، وإعداد الوثائق اللازمة للمطالبة قانوناً بالرعاية الصحية التي ترعاها الدولة أو بدء دعاوى مدنية ضد المماطلة الإدارية.

٤. **ورش عمل الأمان والحقوق القانونية لعاملات وعمال الجنس (N=١٨ / ١٨٪):** استجابةً مباشرة للموجة غير المسبوقة من الاستدراج الرقمي، أجرت الوحدة القانونية جهوداً تعليمية وقائية مستهدفة. نظم المعهد ورشتي عمل متخصصتين للأمان القانوني حضرهما ١٨ فرداً، من عاملات وعمال الجنس الكوير وغير الكوير. صُممت هذه الورش خصيصاً لتفكيك تكتيكات العمل الشرطي. شمل المنهج تحديد ملفات المخبرين المفبركة على تطبيقات «جريندر» و«واتساب» (خاصة خطة تصعيد «الأجنبي الثري»)، والنظافة الرقمية للتخفيف من استخراج الأدلة الجنائية، والبروتوكولات الحاسمة التي يجب اتباعها فيما يتعلق بالتعريف القانوني لـ «حالة التلبس» في حال الاحتجاز.

٥. **إدارة أزمات الابتزاز والتهديد الرقمي (N=١٥ / ١٥٪):** أدى تطبيع الرقابة الرقمية من قبل الدولة إلى تشجيع جهات غير تابعة للدولة على استهداف مجتمع ميم-عين+. في عام ٢٠٢٥، تعاملت الوحدة مع ١٥ استشارة طارئة من أفراد كوير يواجهون ابتزازاً رقمياً على تطبيقات المواعدة. غالباً ما يحصل الجناة على صور محرجة ويطالبون بمبالغ مالية تحت التهديد بإبلاغ شرطة «الآداب». نظراً لأن الضحايا لا يمكنهم إبلاغ السلطات بأمان دون المخاطرة باعتقالهم بموجب قانون الجرائم الإلكترونية، فإنهم يصبحون عرضة للخطر الشديد. قدمت الوحدة القانونية إدارة حاسمة للأزمات، موجهةً الضحايا حول تأمين بصمتهم الرقمية، وتقليل التعرض، وفك الارتباط بأمان مع المبتزين دون إثارة تدخل الدولة.

٦. **معاشات المتعايشين مع فيروس نقص المناعة البشري (N) (PLHIV=١٤ / ١٤٪):** تقدم الحكومة المصرية معاشاً مالياً محدوداً للمتعايشين مع فيروس نقص المناعة البشري للمساعدة في نفقات المعيشة الأساسية. ومع ذلك، فإن عملية التقديم تتسم بالغموض التام ومشحونة بخطر الوصم الاجتماعي والمؤسسي. في عام ٢٠٢٥، قدمت الوحدة استشارات متخصصة لـ ١٤ فرداً فيما يتعلق بالوثائق المعقدة المطلوبة لتأمين هذا المعاش دون الكشف عن حالتهم دون قصد لموظفي الدولة غير المصرح لهم أو أصحاب العمل في القطاع الخاص، مما يضمن قدرتهم على المطالبة بأمان بالدعم المالي الذي تقره الدولة.

٧. **زواج المثليين في السفارات داخل مصر (N=٣ / ٣٪):** تضمنت فئة صغيرة ولكن معقدة قانوناً من الاستشارات ٣ أفراد يسعون للدخول في عقود زواج مثلي مع أجانب في سفارات دولهم داخل مصر. بينما تعمل البعثات الدبلوماسية الأجنبية تحت ولاية بلدانهم الأصلية وقد تبرم هذه العقود قانوناً، قدمت الوحدة القانونية استشارات حاسمة وواقعية فيما يخص الواقع القانوني المحلي للشريك المصري. نصحنا هؤلاء المستفيدين بالمخاطر الجسيمة المترتبة، مشيرين إلى أن الدولة المصرية ترفض بشكل قاطع الاعتراف بهذه العقود، وأن محاولة تسجيل مثل هذا الزواج محلياً أو الكشف عنه قد تؤدي إلى الملاحقة القضائية بموجب قوانين تجرم «التحريض على الفجور» أو «مخالفة قيم الأسرة».

٣. التقاضي الاستراتيجي: تعزيز الاستقلالية الجسدية والتصحيح الجندري في المنطقة

في عام ٢٠٢٥، وسع معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية نطاق وكثافة وحدة التقاضي الاستراتيجي لديه، متحدياً بشكل فعال التمييز المنهجي ضد الأفراد العابرين جنسياً وثنائيي الجنس في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تعكس التدخلات التي قامت بها الوحدة هذا العام جهداً متضافراً لتفكيك الحواجز القانونية والبيروقراطية أمام الاستقلالية الجسدية، والحق في الصحة، والتصحيح القانوني للجنس (LGR) من خلال كل من الأنظمة القضائية المحلية وآليات حقوق الإنسان الدولية.

المناصرة الدولية: تونس (لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة)

عندما تقوم الأنظمة القضائية الوطنية بتوظيف المتطلبات الإجرائية كفخاخ لتعريض المتقاضين للخطر، تصبح الآليات الدولية مساراً حاسماً للعدالة. هذا العام، قدمت الوحدة بلاغاً فردياً شاملاً إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ضد الدولة التونسية فيما يتعلق بقضية رجل عابر جنسياً (يشار إليه هنا باسم المستفيد أ).

واجه «المستفيد أ» عنفاً شديداً من قبل الدولة ومن جهات غير تابعة للدولة في تونس بسبب هويته الجندرية ونشاطه العلني، مما اضطره في النهاية إلى الفرار إلى تركيا، حيث حصل على صفة لاجئ من مفوضية اللاجئين. يتمحور الجوهر الاستراتيجي لهذا البلاغ حول استثناء «استنفاد سبل التقاضي الوطنية». فبينما كانت قضيته معلقة أمام محكمة الاستئناف ومحكمة التعقيب التونسية، فرض القضاء فحصاً طبياً اقتحامياً

يتطلب وجوده الفعلي داخل البلاد. إن العودة إلى تونس لن تعرض حياته للخطر فحسب بسبب التهديدات الموثقة، بل ستبطل أيضاً وضعه القانوني كلاجئ. من خلال عرض هذه القضية على الأمم المتحدة، تتحدى الوحدة القانونية مباشرة فشل الدولة التونسية في حماية المواطنين العابرين ورفضها التمييزي منح التصحيح القانوني للجنس، مجادلة بأن المطالب الإجرائية للدولة تحول فعلياً دون وصول الفئات المهمشة إلى العدالة بأمان.

التقاضي المحلي: مصر (الحق في الصحة والتعنت البيروقراطي)

داخل مصر، قادت وحدة التقاضي الاستراتيجي ثلاث قضايا رئيسية تركز على التصحيح القانوني للجنس والحق الأساسي في الصحة للأفراد العابرين وثنائيي الجنس.

تركز اثنتان من هذه القضايا على المعركة القانونية الشاقة للتصحيح القانوني للجنس للرجال العابرين. على سبيل المثال، في إحدى الدعاوى القضائية الجارية، رفع الفريق القانوني دعاوى شاملة أمام مجلس الدولة (محكمة القضاء الإداري) نيابة عن المستفيد ب ضد وزير الداخلية، ومصلحة السجل المدني، ووزير الصحة، ونقابة الأطباء. يسعى هذا التقاضي إلى إلغاء القرارات الإدارية السلبية التي تمنعه من تعديل وثائق هويته الرسمية والوصول إلى الرعاية الصحية التي ترعاها الدولة.

وتتناول قضية ثالثة، بالغة الأهمية، الحق في الصحة للأفراد ثنائيي الجنس والعابرين الذين يسعون لإجراء جراحات تأكيد الجندر على نفقة الدولة. تمثل الوحدة القانونية مدعياً يقاضي وزارة الصحة و إدارة مستشفيات جامعة القاهرة (قصر العيني). تكمن الأهمية الاستراتيجية لهذه القضية في كشف النفاق المؤسسي العميق: فبالرغم من تأمين المدعي لجميع الوثائق الطبية والنفسية والجينية المطلوبة — والأهم من ذلك، حصوله على موافقات دينية رسمية من مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف — إلا أن مستشفيات الدولة ترفض باستمرار إجراء الجراحات الضرورية طبياً. يهدف هذا التقاضي إلى إجبار الدولة على الوفاء بالتزامها الدستوري بتقديم الرعاية الصحية، وتحدي المماطلة الإدارية التعسفية التي تسبب معاناة نفسية وجسدية شديدة للمستفيدين.

السوابق الإقليمية والعقبات: البحرين (محكمة التمييز)

التقاضي الاستراتيجي محفوف بالتحديات بطبيعته، لا سيما عند مواجهة تحيزات أيديولوجية متجذرة في أعلى مستويات القضاء. في البحرين، وبعد سنوات من التقاضي الدؤوب، وصلت قضية الوحدة البارزة التي تدعو إلى الحق في الصحة والتصحيح القانوني للجنس لرجل عابر جنسياً (المستفيد ج) إلى محكمة التمييز.

وللأسف، لم يكن الحكم النهائي لصالحنا. رفضت محكمة التمييز الطعن في نهاية المطاف، مما أدى إلى ترسيخ سابقة قانونية تمييزية. اعتمد حكم المحكمة بشكل كبير على تفسير جامد للشريعة الإسلامية، مفرقاً صراحة بين الأفراد ثنائيي الجنس (الذين وصفتهم المحكمة بحالات «عضوية») وبين الأفراد العابرين الذين يعانون من اضطراب الهوية الجنسية. وقضت المحكمة بأن إجراء جراحة تأكيد الجندر للعابرين يمثل علاجاً نفسياً وليس عضوياً، وحظرته تماماً بناءً على المقدمة الدينية «تغيير خلق الله».

ورغم أن هذا الحكم يمثل تراجعاً كبيراً، إلا أنه يوفر خريطة واضحة وموثقة للحجج الدينية والقانونية المحددة التي تسيّسها الدولة البحرينية. تعكف الوحدة القانونية حالياً على تحليل تقاطعات هذا الحكم مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتخطط بنشاط لمناورة قانونية جديدة لإعادة رفع القضية والطعن في هذه السردية، لضمان استمرار المعركة من أجل الاستقلالية الجسدية في الخليج.

القاهرة ٥٢
للأبحاث القانونية
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

الريادة في العدالة

التقرير السنوي لعام 2025 حول الاستقلالية الجسدية والمقاومة القانونية